

الأرضي، داخل العقار.

• صالة استقبال + صالة معيشة.

• غرفة طعام + حمام + مفاسل.

• مطبخ + مخزن.

خارج العقار

• ملحق به غرفة غسيل + غرفة خادمه + حمام.

• الأول، غرفة ماستر (غرفة + حمام)

• عدد 3 غرف.

• عدد 2 حمام.

• صالة+ بكلونة.

• الثاني - سطح، غرفة+ حمام.

• السطح به خدمات

التكسية الخارجية للعقار موضوع الدعوى من السيجما.

يوجد درج واحد للعقار موضوع الدعوى، والتكييف مركزي.

قام السيد خبير الدراسة بأخذ جميع ملاحظاته تمهيداً لتقدير قيمة العقار حسب سعر السوق.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بمحض شيك مصدق من البنك المسحب عليه أو بمحض خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من يعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بمحض كلام ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بمحض الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشرين تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بمحض كلام ثمن المزاد.

سادساً: يتحمل الرامي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب الحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان طبقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الرامي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تبيبة: 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من

قانون المراقبات.

2- حكم برسو المزاد قبل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المراقبات.

3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المراقبات انه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الرامي عليه المزاد بتحrir عقد إيجار لصالحه باجرة المثل"

رئيس المحكمة الكلية

عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بمحض كلام ثمن المزاد.

سادساً: يتحمل الرامي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب الحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان طبقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الرامي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة

تبيبة: 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المراقبات.

2- حكم برسو المزاد قبل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المراقبات.

3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المراقبات انه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الرامي عليه المزاد بتحrir عقد إيجار لصالحه باجرة المثل"

نائب رئيس المحكمة الكلية

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 2025/10/1 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2024/337 بيوع 2

المرفوعة من:

بدور سعود دخين المطيري.

ضد:

1- أحمد عبدالله عبداللطيف إسماعيل.

2- الممثل القانوني لبنك الإنماء الكويتي بصفته (بنك التسليف والإدخار سابقاً)

أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.

- عقار الوثيقة رقم 2003/3480 الكائن بمنطقة الشهداء - قسيمة رقم 319 - قطعة رقم 1 - مخطط م / 37310 ب - ومساحته 400 م²، وذلك بمحض كلام ثمن المزاد العلني بثمن أساسى مقداره 450000 دك اربعمائه وخمسون ألف دينار كويتي

** ورد بشهادة الأوصاف وجود مخالفه وهي بناء مواد خفيفة (غرفه من الزجاج) في الدور الأول .

** ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير

العقار موضوع الدعوى والواقع بمنطقة الشهداء - قطعة 1 - شارع 109 - قسيمة 319 - منزل 8 - الرقم الآلي للعنوان (92331025)، وذلك بمحض كلام المدعية والمدعى عليه كما هو مبين في محضر أعمال الخبرة رقم 4.

انتقلت الخبرة بتاريخ 2023/11/15 إلى العقار موضوع الدعوى والواقع بمنطقة الشهداء، وذلك بحضور المدعية وتختلف المدعى عليه عن المحضور، وبحضور السيد خبير الدراسة / طارق المعجل كما هو مبين في محضر أعمال الخبرة رقم 8.

العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت سكن خاص يقع على شارع 109 من الجهة الجنوبية، ويحده جار من باقي الجهات، مساحة العقار موضوع الدعوى

400 متر مربع، وواجهة العقار من جهة الشارع 16 متر.

العقار موضوع الدعوى له مدخلين من الشارع (مدخل رئيسي - ومدخل ملوقف للسيارات، ويوجد للعقار موضوع الدعوى مدخلين للعقار (رئيسي - جانبي)

ويوجد مواقف مظللة أمام العقار موضوع الدعوى.

العقار موضوع الدعوى مكون من أرضي وأول وسطح وحوش على النحو التالي: الدور، المكونات

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 2025/10/1 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في

الدعوى رقم 2023/339 ، 16/16/2018 بيوع 2

سادساً: يتحمل الواسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب الماشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الواسي عليه المزاد انه عاين العقار معينة نافية للجهالة.

تبليغ: 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المراوغات.

2- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المراوغات.

3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المراوغات انه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الواسي عليه المزاد بتحrir عقد إيجار لصالحه باجرة المثل".

نائب رئيس المحكمة الكلية

المفوعة من: فايق صالح عثمان العمير.

ضد:

1- رم حامد عبدالرزاق العماني.

2- عياد حماد العداواني.

3- بنك الائتمان الكويتي.

أولاً: أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.

- عقار الوثيقة يوجد مخالفات بالعقار وهي:

- 1- مواد خفيفة بالسطح

- 2- بروز في جميع الأدوار مع عمل كسرة في الدور الأرضي

- 3- وصول المصعد للسطح

- ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير المرفق

- العقار عين النزاع الواقع في منطقة القرین - قطعة 3 - شارع 24، 25 -

منزل 16 - قسيمة 29، حيث تمت المعينة على النحو التالي:

- العقار الواقع به عين النزاع عبارة عن مبني متوسط البناء مكون من سرداد و 3 أدوار ونصف

- التكسية الخارجية للمنزل من موzaيك، ويطل على شارعين (زاوية داخلية)، ويحده من اليمين ومن الخلف جار، وبه مصعد يصل جميع الأدوار.

- يتكون السرداد من غرفتين و 2 حمام وصالة وديوانية ومغاسل.

- يتكون الدور الأرضي من صالة و 2 حمام ومطبخ وغرفة غسيل وغرفة خادمة.

- يتكون الدور الأول من عدد 5 غرف نوم ماستر وصالة ومخزنين ومطبخ تحضيري.

- يتكون الدور الثاني من عدد 2 شقة، كل شقة تتكون من عدد 2 غرف وغرفة ماستر وصالة وحمامين ومطبخ.

- يتكون الدور الثالث من سطح وشقة واحدة تتكون من عدد 2 غرف وغرفة ماستر وصالة وحمامين ومطبخ.

* يوجد حوش بالسرداد يوجد به غرفة وحمام للسوق ومخزن من جينكو.

* التكييف بالعين مركزي

* يوجد للبيت 3 مداخل.

* قام السيد خبير الدراسة بمعينة العين واخذ كافة ملاحظاته تمهيداً لتقدير قيمة العقار الحالية.

* تقييم المدعى عليها في السرداد والدور الأرضي والدور الأول مع أبنائها الثلاثة (شوق - ريانة - ماجد) وأفادت المدعى عليها أن ابنتها زينب قد تزوجت.

* أفادت المدعى عليها أنها تتبع شقة بالدور الثاني والمدعى يتبع شقة بالدور الثاني وشقة بالدور الثالث وأفاد وكيل المدعى بصحة هذا الادعاء.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بوجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بمحض خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل ولا أعيد المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزيد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد في هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزيد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع

كامل قيمته . ويلزم المزيد المختلف بما ينقص من ثمن العقار

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 10/1/2025 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 350/2024 بيوع 2.

المفوعة من: عزيز وادي صليوخ الحسيني.

ضد:

1- أحمد وادي صليوخ الحسيني.

2- إبراهيم وادي صليوخ الحسيني.

3- فاطمة وادي صليوخ الحسيني.

4- يوسف وادي صليوخ الحسيني.

5- أمل وادي صليوخ الحسيني.

6- امنه وادي صليوخ الحسيني.

7- بدر وادي صليوخ الحسيني.

8- فهد وادي صليوخ الحسيني.

9- بندر وادي صليوخ الحسيني.

10- خالد وادي صليوخ الحسيني.

11- فواز وادي صليوخ الحسيني.

12- أمينه وادي صليوخ الحسيني.

13- مني وادي صليوخ الحسيني.

14- جمال سعد يتيم العنزي.

أوصاف العقار:

- عقار الوثيقة رقم 659/2023 الكائن بمنطقة التصرير - قسيمة رقم 330 - قطعة رقم 1 - من المخطط رقم م/31552 ومساحتها 64m² وذلك بالمزاد العلني بشمن أساسي مقداره (414000 د.ك) اربعون ألف دينار كويتي.

- ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف.

العقار سكن خاص مكون من ارضي + أول + سطح + وتوحد مخالفه بالدور الأول بمساحة 64m² وتم تحرير محضر مخالفه رقم 15880 في 30/12/2024.

** ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير

العقار مثار النزاع عبارة عن قسيمة سكن خاص تبلغ مساحتها 600m² وتتكون من دور أرضي وأول وثاني سطح.

العقار يقع على شارعين (بطن وظهر)، أحدهما شارع رئيسي ويوجد أمامه ارتداد، والآخر شارع داخلي.

تم طرق الباب عدة مرات ولم يفتح أحد الباب، ولم تتمكن الخبرة من الدخول.